

كتاب دوري رقم (١)
الصادر بتاريخ ٢٠١١ / ٥ / ٣١
بشأن ضوابط مزاوله نشاط أمناء الحفظ

في إطار الدور الرقابي للهيئة وما تم رصده خلال عمليات الفحص الدوري التي تتم على الجهات المرخص لها بمزاولة نشاط أمناء الحفظ من عدم احتفاظ أمناء الحفظ بالبيانات الأساسية للعملاء (الاسم - المهنة - محل الإقامة - الشكل القانوني - الجنسية) وما إذا كان هؤلاء العملاء يتعاملون لحسابهم أم باعتبارهم ملاكًا مسجلين يتعاملون لصالح ملاك آخرين مستفيدين، فضلاً عن عدم الاحتفاظ بالعقود التي تم توقيعها مع هؤلاء العملاء وبالمراسلات المتبادلة والأوراق المالية التي جرى عليها التعامل، وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (٥٠) و (٥٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الإيداع والقيود المركزي.

ونظراً لأن عدم الالتزام بتطبيق الأحكام المقررة قد يلحق الضرر بالسوق والمتعاملين فيه، لذا تؤكد الهيئة على ضرورة التزام الجهات المرخص لها بنشاط أمناء الحفظ بالآتي:

أولاً: إمساك سجل لكل عميل يتضمن اسم ومهنة العميل ومحل إقامته وجنسيته من واقع إثبات شخصيته في حالة الشخص الطبيعي، أو اسمه وشكله القانوني ورقم القيد في السجل التجاري وعنوان مركزه الرئيسي وصفة من يمثله في التوقيع على الاتفاق وسند هذه الصفة في حالة الشخص الاعتباري.

ثانياً: الالتزام بوضع النظم الكفيلة بالحصول على بيانات التعرف على الهوية والأوضاع القانونية للعملاء المستفيدين الحقيقيين عند التعامل مع أمناء الحفظ في حالة كون العميل شخصاً اعتبارياً.

ثالثاً: الالتزام بإخطار العميل بكشف حساب تفصيلي مرة على الأقل كل شهر، على أن يتضمن العمليات التي تمت على حسابه، مع توفيق أوضاع العقود المبرمة مع العملاء بحيث تتضمن أن يكون إخطار العميل بكشف الحساب التفصيلي مرة على الأقل كل شهر.

رابعاً: الالتزام بتحديث بيانات وملفات ونماذج عملاتها فور إجراء أية تعديلات عليها ومراجعتها بشكل دوري للتحقق من توافر البيانات والمستندات التالية بملف العميل:

١. العقد المبرم مع العميل مع توضيح ما إذا كان العميل يتعامل باسمه ولصالحه أو كمالك مسجل يتعامل لصالح مجموعة من الملاك المستفيدين.

٢. نموذج "اعرف عميلك" وذلك لكل من العميل والشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع.

٣. السجل التجاري والنظام الأساسي وأسماء مالكي الحساب وأسماء وبيانات أعضاء مجلس الإدارة أو المسؤولين عن الإدارة في حالة كون العميل شخصاً اعتبارياً مع تحديد اسم وبيانات الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع وسند الوكالة أو التفويض.
وتؤكد الهيئة على ضرورة التزام أمناء الحفظ بالضوابط المشار إليها باعتبارها عملية مستمرة لحماية سوق رأس المال المصري والمتعاملين فيه.



هشام إبراهيم
المشرف على الإدارة المركزية
لشئون المكتب الفني